سلسلة " إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ "

الرسالة (١)

إماطة اللثام

في الذب عن دولة الإسلام

:: كتبه ::

أبو أنس عبد العزيز بن عبد الله القحطاني

الدولة الإسلامية - ولاية الأنبار

الوفاء
الجبهة الإعلامية
لنصرة الدولة الإسلامية

سلسلة "إذا نصحوا لله ورسوله"

الرسالة (1)

إماطة اللثام

في الذب عن دولة الإسلام

كتبه

أبو أنس عبد العزيز بن عبد الله القحطاني

الدولة الإسلامية – ولاية الأنبار

بسم الله الرحمن الرحيم

مدخل

الحمد لله حمدًا طيبًا مباركًا فيه كثيرًا، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد المبعوث بالحق بشيرًا ونذيرًا، نشهد أنه بلَّغ الرسالة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، صلوات ربي وسلامه عليه.

وبعد:

فإن الحقَّ الذي أمر الله تعالى به؛ إقامة العدل ونشره بين الخلق، والتحاكم إليه في أمورهم جميعًا، بعيدًا عن الأهواء والبدع والضلالات، وليس لأحد من الخلق التخلف عنه؛ لأنه أساس فلاح دنياهم وأُخراهم ولا يصلح لهم حال إلا به.

وقد أمر الله عز وجل بإقامة القسط -وهو العدل- ولو كان على النفس أو القريب، وحذَّر من متابعة الهوى فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾[1].

وأمر سبحانه وتعالى بالقسط والتحلي به في جميع الأمور، وأن لا يحمل عداوة قوم على عدم العدل في الحكم فقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾[2].

فالآيات رسمت المنهج الواضح في قيام العدل بجميع صوره مع القريب والبعيد، والعدو والصديق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ولهذا وجب على كل من حكم بين اثنين أن يحكم بالعدل لقوله تعالى: ﴿**وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾[3] فليس لحاكم أن يحكم بظلم أبدًا، والشرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكم به عدل كله ليس في الشرع ظلم أصلاً بل حكم الله أحسن الأحكام)[4].

1- سورة النساء: آية 135.

2- سورة المائدة: آية 8.

3- سورة النساء: من الآية 58.

4- منهاج السنة النبوية (5 / 62).

وإنَّ من منن الله تعالى علينا وعلى الأمة الإسلامية قيام دولة الإسلام التي طالما ناشد بها الأخيار، وتمناها الأبرار؛ لأنها ستحكم بحكم الله تعالى الذي هو العدل، وستحفظ للناس حقوقهم وكرامتهم، وتمنع عنهم الظلم بكل أشكاله وصوره، فلا سلطان فوق شرع الله، ولا عدول عن تحكيم شرعه، ويستوي أمامه القوي والضعيف، والأمير والمأمور، وها هي اليوم دولة الحق والإسلام بإذن الله وفضله قامت فتية، قامت بدماء نقية زكية، قامت على آلاف الأشلاء، فتوسعت وتمددت، ولم يبقَ بإذن الله إلا أقل القليل لتبسط سلطانها، ويسود الأمن ربوعها.

وبينما المسلمون منشغلون بتثبيت دعائم دولتهم، إذ بهم يتلقون طعنة خنجر في ظهورهم، هذه الطعنة جاءت هذه المرة بفتوى من رجلين كانا بالأمس القريب يثنون بكتاباتهم ومقالاتهم على أمراء وجند دولة الإسلام، أما اليوم ففتاويهم تصفهم بأبشع وصف وكأنها غيرت أو بدلت؛ فالأمراء هم الأمراء، والأجناد هم الأجناد، والعقيدة هي نفسها، والمنهج هو المنهج. استدعت الفتوى بعد طول انتظار من المراقبين والمتربصين على حد سواء أن الدولة الإسلامية في العراق والشام خوارج أو أنها تتبنى فكر الخوارج، حكم عجيب وادعاء غريب، توصلا إليه وهُم في سجون الطواغيت، بلا تثبت ولا دراية، لكن ما زادنا همًا أنّها جاءت مصاحبةً لحملة شرسة يقودها أعداء المسلمين على كل الجهات والمستويات، فما ندري سبب توقيتها ألِلتشتيتٍ وتفريق؟ أم لتثبيط وتخذيل؟ أم أنه الصدَّ والحيلولة دون قيام دولة الإسلام؟ وأيًّا كانت النية والهدف فالقاسم مشترك بينهما وبين غيرهم ممن وقف أمام هذا المشروع المبارك ولو كان تحت اسم المناصحة (زعموا):

ما كلّ ما يتمنّى المرء يدركه   تجري الرّياح بما لا تشتهي السّفن

فما تمناه هؤلاء القوم بفضل الله لم يدركوه، وما أرادوا من تخذيل الشباب المسلم وصرفهم عن القيام بواجبهم الشرعي لم يحققوه، وما نشدوا من تفريق جموع المسلمين عن نصرة دولة الإسلام انقلب عليهم، واليوم -بفضل الله تعالى- نرى قبائل أهل الإسلام وعشائرهم، شيبهم وشبابهم؛ يفتحون قلوبهم قبل بيوتهم وأراضيهم نصرة للحق وأهله، لأنهم أدركوا حقيقة من يدافع عنهم وعن قضيتهم، ومن يهتم لهم ويناصرهم بعيدًا عن الوجاهات وفتات الدنيا.

إنَّ مثل هذه الفتاوى لا تزيد المسلم إلا يقينًا وإصرارًا على السير قدمًا في تحقيق مطلب الخلافة؛ لأنَّ من يريد ترسيخ مبدأ سلطان الله في الأرض لا يلتفت يمنة ولا يسرة ولا ينظر وراءه؛ فطريق الحق واضح بيِّن

ليله كنهاره لا يزيغ عنه إلا هالك. لذلك وجب على كل مسلم أن يكون لبنة خير في هذه الدولة المباركة ويمد يد النصر والعون، والذود والذب، لنفي شبه المبطلين، وشكوك المخالفين، وفتاوى المرجفين.

وإني -والله يعلم- ما أكتب إلا ما علمت، وما أسطّر إلا ما رأيت ممتثلاً بقوله تعالى: ﴿**وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ**﴾[5]، فما تأخذني في الله لومة لائم أن أقول الحق ولو على نفسي، فكيف أسكت على باطل وأزوقه وأجمله؟! اللهمَّ ما يكون مني هذا أبدًا، لكن لـمّا رأيت تكالب الأمم، وطعن القريب قبل البعيد، وتشكيك المرجفين، جعَلتني أكتب هذه السطور مناصرًا ومدافعًا ومبتغيًا للأجر، وشادًّا على أيدي إخواني أن يسيروا على بركة الله تعالى، غير مبالين ما داموا بكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم مستمسكين.

كما أوجه ندائي إلى ولاة الأمر أن يأخذوا على أيدي كل من ظهر منه بادرة انحراف ويوجهوه إلى الطريق الصحيح، فليس أحد منا معصومًا من الخطأ، ولسنا بفضل الله تعالى ممن يصرُّ عليه.

إن ما يراه المسلم المتجرّد اليوم؛ يعلم علم اليقين أنَّ هناك مؤامرة تحاك ضد دولة الإسلام، من خلال تشويه مستمر، وطعن حاقد، وأحكام جائرة، وفتاوى خائرة؛ بل العجب العجاب أن يكون المستهدف واحدًا، وينأى عن الطعن واللمز في العلماني والديمقراطي والمبتدع والضال، فنجد هؤلاء المفتين صمًا بكمًا عن انحرافاتهم العقدية والمنهجية وحتى القتالية من استباحة الدماء والأموال[6]. ولو أخطأ بعض أفراد دولة الإسلام -وهذا أمر فطري- فهل يعني ذلك انحرافًا في اعتقادها؟ ليصل إلى التضليل واستباحة الدم المعصوم، مع أنه صدر عن الرعيل الأول -رضوان الله عليهم- بعض ما يشابه هذا، وأسوق لك أيها المسلم المتجرد أمثلة على ذلك:

1- أسند البخاري رحمه الله في "صحيحه" عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدًا بن الوليد رضي الله عنه إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم؛ أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من

5- سورة يوسف: آية 81.

6- وأنا أكتب مقالتي هذه بتاريخ: (28/رجب/1435هـ)؛ تم استهداف عمارة سكنية بسيارة مفخخة تقطنها أُسَرُ المهاجرين في الرقة، وتبنى شرعيو الجبهة على تويتر بحساباتهم الأصلية العملية بحجة استهداف تجمعات ما يسمونهم ـ ظلمًا وزورًا (داعش) فأين المفتون والمحرضون على سفك دماء الموحدين؟ أم إنَّ دمًا عن دم يختلف؟ أم إنَه الحسد والهوى؟ فلا حول ولا قوة إلا بالله.

أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده فقال: **"اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين"**[7].

مما يستدل به أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرَّ خالدًا رضي الله عنه على صنيعه، وتبرأ من فعله هذا، ولكن لم يرمِه بأوصاف تقتضي استباحة دمه، وكذلك دولة الإسلام لا تقر بمن قتل مسلمًا ولا تؤيّده، وهذا مشهود معروف من بياناتهم وخطاباتهم وتوجيهاتهم، وتبرأ إلى الله تعالى من قتل مسلم بغير حق، لكن أين غاب قول النبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء المفتين[8] ليصفوا من لا يستحق هذا الوصف بالخارجية ويتعدى بعضهم ليقول: "إنَّهم كلاب أهل النار"؟!

وعجبي كيف توصلوا إلى هذه النتيجة الخطيرة وكيف أنزلوها واقعًا؟!

ومن باب إلزام مقتضى الحكم، أين هم ممن طبَّلوا لها وجعلوها أنقى وأصفى منهج عندما استبيحتْ دماء المسلمين بسياراتهم الملغمة وبغدرهم بنساء وأطفال المهاجرين[9]؟! أين الإنصاف في الحكم؟! (أين هم من الميثاق الذي أخذ عليهم) وأخذهم العهد ليقولُنَّ به وليبيّننَّه للناس ولا يكتمونه؟!

أم أنَّ دماء أبناء دولة الإسلام حلال ودماء غيرهم معصومة حرام!

يشهد الله أني لا أدعو إلى سفك دم معصوم، لكن هذه هي الحقيقة المريرة التي جعلتنا نتمسك بها ونعتقد بأنها حق واجب الذب عنها، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

2- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث أبي ظبيان، قال: سمعت أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما، يحدث قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة من جهينة، قال: فصبحنا القوم فهزمناهم، قال: ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، قال: فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، قال: فكف عنه الأنصاري، فطعنته برمحي حتى قتلته، قال: فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فقال لي: **"يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟"** قال: قلت: يا رسول الله، إنما كان

7- أخرجه: البخاري في صحيحه (160/5)؛ (4339) من حديث معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

8- أعني بهما الشيخ أبي محمد المقدسي، وأبي قتادة الفلسطيني -هداهما الله- اللذان أفتيا ظلمًا في التحريض على قتل الموحدين من جند دولة الإسلام.

9- أعني بها جبهة النصرة.

متعوذًا، قال: "**أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟**" قال: فما زال يكررها علي، حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم[10].

وجه الدلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم شدّد على أسامة لقتله من قال لا إله إلا الله غاية التشديد حتى تمنّى أسامة ما تمنى، ومع هذا لم يستبح صلى الله عليه وسلم دم أسامة ولم يصفه بوصف يقتضي خروجه عن جماعة المسلمين.

فعلى ما تقدم تبين أنَّ المفتيَين لم يلتزما الأصول المنضبطة في إصدار الحكم؛ وذلك أنَّ الحكم باستباحة دماء المسلمين أمر خطير، ولا أعلم كيف توصلا إلى هذه النتيجة الخطيرة التي ما جنينا منها إلا سفك الدم واستباحة العرض؟!

كان من اللازم على المفتيَين أن يكونا أكثر اتزانًا، وأشد تحريًا، وأبعد عن توريط نفسيهما في مثل هذا المنزلق الصعب؛ لأجل غادر ناكث للعهد، أو اكتساب سمعة، أو نيل وجاهة، ثم ما النتيجة؟ انقلب الأمر؛ فبينما القوم ينادون بحفظ الدماء إذا بهم يستبيحونها، وبينما يصيحون بحفظ الأعراض إذ بهم يتعدون عليها، والأمرّ والأعجب أنْ يسلم من فتاواهم العلماني والقومي ولا يسلم المسلم، وإن أردت البرهان فما عليك إلا أن ترى مجالسهم واجتماعاتهم مع العلمانيين والقوميين وهو موثق عندهم بالصوت والصورة، والله المستعان.

هلَّا سألا نفسيهما كيف استنبطوا الحكم من الكتاب والسنة المطهرة وأنزلوهما واقعًا.

هلَّا سألا نفسيهما كيف اتضح لهما حكم التنازع وأي بيّنة استدلا بها.

هلَّا سألا نفسيهما كيف عرفا سبب الحكم، وشروطه، وموانعه.

من هنا لزم علينا بيان الحق ونشره بين الناس؛ ليكون الناس على بينة من الأمر، وأن لا يستخفهم من وثقوا به، وأن يتقوا الله في إخوانهم وأبنائهم، فإن الله تعالى ناصر الحق بنا أو بغيرنا وقد وعد به فقال عز وجل: ﴿**إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ**﴾[11]. وقال عز وجل: ﴿**وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ**﴾[12].

10- أخرجه: البخاري في "صحيحه" (49/9)؛ (6872)، ومسلم في "صحيحه" (97/1)؛ (159) (96) من حديث هشيم، عن حصين، عن أبي ظبيان، عن أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما.

11- سورة غافر: آية 51.

12- سورة الحج: آية 40.

وقد جعلت من هذه النشرات سلسلة باسم: (**إِمَاطَةِ اللِّثَامِ فِي الذَّبِ عَن دَولَةِ الإِسلَامِ**) أسأل الله تعالى التوفيق والسداد والرشاد. وأن يهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه، إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

والحمد لله أولاً وآخرًا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

كتبه صابرًا محتسبًا

أبو أنس؛ عبد العزيز بن عبد الله القحطاني

غفر الله له ولوالديه

22 شعبان 1435 من هجرة النبي المصطفى

صلى الله عليه وسلم

مَن هم الخوارج؟

في هذه المسألة أود أن أبين المعنى الحقيقي الذي تعارف عليه العلماء المتقدمون -رحمهم الله- من سلف هذه الأمة لحقيقة الخوارج واعتقادهم وما بنوا مذهبهم المنحرف عليه؛ وذلك أن الحكم على الشيء فرع من تصوره، وبتصوره نستطيع تنزيل الواقع الحقيقي من غير تلبيس على الناس، أو استخفاف بعقولهم، وتكلف في اصطناعه، فلا يمكن -مطلقًا- تنزيل نصوص شرعية من غير النظر إلى حال المنزل عليه.

لذا يقول الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في كتابه القيم "الطرق الحكمية":

فها هنا نوعان من الفقه، لا بد للحاكم منهما:

- فقه في أحكام الحوادث الكلية.
- وفقه في نفس الواقع وأحوال الناس، يميز به بين الصادق والكاذب، والمحق والمبطل.

ثم يطابق بين هذا وهذا؛ فيعطي الواقع حكمه من الواجب، ولا يجعل الواجب مخالفًا للواقع.

ومن له ذوق في الشريعة، واطلاع على كمالاتها وتضمنها لغاية مصالح العباد في المعاش والمعاد، ومجيئها بغاية العدل، الذي يسع الخلائق، وأنه لا عدل فوق عدلها، ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح: تبيّن له أن السياسة العادلة جزء من أجزائها، وفرع من فروعها، وأن من له معرفة بمقاصدها ووضعها وحسن فهمه فيها: لم يحتج معها إلى سياسة غيرها ألبتة).[13]

فانظر -رحمك الله- إلى أحكام اليوم وما تضمنته فتاوى علماء من سفك للدماء بحجة حقن الدماء، وانتهاك للأعراض بحجة حفظ الأعراض، وكيف استخفوا عقول الناس وأنزلوها تكلفًا ما لا تحتمله.

فإنك تعجب والله من حكم عالم وهو قابع في سجون الظالمين، وتحت سلطة المعتدين؛ ليفتي -وهذه حاله- بقتل جماعة عريضة كبيرة ووصفها بما لا تستحقه من غير النظر الثاقب والفحص الدقيق معتمدًا فتواه على أشخاص هم في حقيقتهم مخالفون لتلك الجماعة إن لم يكونوا حاقدين.

أين هذا العالم من قوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه: **"إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضينّ حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء"**[14]؟!

نعم؛ ربما يعترض معترض أنَّ دلالة الحديث في القضاء، وما حكم به المفتيان ليس قضاءً بل تحكيم.

13- ينظر: الطرق الحكمية (4/1).

14- أخرجه: أبو داود في سننه (3582) من حديث علي رضي الله عنه، وحسنه الألباني رحمه الله في صحيح وضعيف سنن أبي داود (82/8).

قلنا: نعم؛ لكن أردنا بيان وجوب سماع كلا الطرفين حتى يصل إلى الحكم الصحيح.

فالأقضية والخصومات والمنازعات والمحاكمات كلها داخلة في وجوب العدل وإقامته، ومن وجوبه عدم الحكم على طرف من غير التثبت والتحقق والدراية الكاملة للطرف الآخر، وهذا عينه ما خالف به المفتيان وهما تحت القهر في السجون، ولو فرضنا ليس حالهم هذا كالسباعي وغيره فكذلك غير مسلَّم لهما لتحاملهما على الجماعة، والحكم عليهم بسبب أفراد لا يستقيم شمول غيرهم وإصدار العموم، مع أنَّ الجماعة الأم بيّنت في غير مناسبة تبرؤهم ممن غلا، بل وطرده إن لم يتراجع وقد حصل فعلاً، فليس لهم نقد ما تبرؤا منه.

ثم إنَّ ما توصل له المفتيان والسباعي من حكم كان عن طريق أشخاص غير معروفين للطرف المحكوم عليه؛ فإن قلنا لا يلزم معرفة النقلة، لزمنا قبول كل قول منقول على أحد من غير تثبت لثقتنا بالطرف الناقل، وإن قلنا وجب التثبت سقط الادعاء برمته لعدم صحة ما نقل.

فبالله عليكم أي صورة اكتملت، وأي حكم عادل صدر إلا ما يطبل به المخالفون؟

لقد بينت دولة الإسلام عقيدتها بوضوح لا خفاء فيه ولا لبس، وأكدت منهجها بلا غموض أو تلبيس، فصدرت البيانات تلو البيانات تؤكد وتجزم أن عقيدتها عقيدة سلف الأمة، وتحدَّت مخالفيها أن يثبتوا -ولو مرة- انحرافًا في العقيدة أو المنهج.

وانتظرنا وتوقفت أقلامنا؛ فربما القوم عندهم ما يثبتونه. ومرت الأيام والأشهر والأعوام، فلم نسمع إلا أصواتًا مللنا سماعها، وتوالت بيانات المخالفين، وفتاوى الحاسدين ليثبتوا انحراف الدولة فما رأينا إلا جهدًا خجولاً يؤكد لنا حقيقة أن كل بيان صدر -مسموعًا كان أم مقروءًا- فسّر الماء بعد الجهد بالماء، وما زاد على هذا، وكأن القوم تواصوا به، فالله المستعان.

لذلك أبريت قلمي، وشددت ساعدي، بعد أن عزمت وتوكلت على الله تعالى، لأبيّن في أول هذه السلسلة وهن من ادّعى بأنَّ عقيدة دولة الإسلام عقيدة الخوارج. وذلك بعد أن أبيّن ملخصًا عقيدة الخوارج من كتب العلماء المتقدمين، ثم أنزل كل قول ما يستحقه من إنزال مقارناً بين العقيدتين، وأخرج بملخص، وأرجو أن أنتهج التوسط في المسائل من غير تطويل يملّ، أو اختصار يخلّ، وطالب الحق يكفيه دليل، ومن يتبع هوى نفسه لا يكفيه ألف دليل.

كما أرجو من أحبابي المسلمين أن يتجردوا عن هوى النفس وحظوظ الشيطان، وأن يعلموا أن الحق يعلو ولا يعلى عليه، والباطل يخبو ويتلاشى.

أسأل الله الهداية والتوفيق والسداد.

عقيدة الخوارج

قبل بيان مجمل عقيدة الخوارج وأصولهم المتفق عليها بين أهل العلم، أذكِّر أني لا أسرد النشأة والتاريخ ولستُ بصددها، ولا بيان فرقهم وأدوارهم، بل أبين العقيدة الخارجية على ما مرت به في تاريخها، ثم أقارن بينها وبين عقيدة دولة الإسلام، والله الموفق:

أولاً: يعتقد الخوارج بأنَّ مرتكب الكبيرة كافر، وإلحاق صاحبها بالكفار حكمًا ومعاملة وقتالاً.

هذه أولى عقائد الخوارج الباطلة، وهي الحكم على مرتكب الكبيرة بأنه كافر، ويترتب على تكفيرهم بالذنوب استحلالهم دماءهم وأموالهم، وبطلان عقيدتهم واضحة شرعًا.

وهذه العقيدة ينكرها أهل السنة والجماعة ويثبتون بطلانها بالكتاب والسنة، وقد أكدت دولة الإسلام على صحة اعتقادها وتبنيها عقيدة سلف الأمة من الصحابة والتابعين -رضي الله عنهم أجمعين-، وأكدَتْ ذلك مرارًا وتكرارًا سواء ما صدر عنها من مسموع أم مكتوب في بياناتها ونشراتها؛ بل لم تكتفِ بالبيان، وإنما هددت من تبنى هذا الفكر المنحرف بأن يثوب إلى رشده وإلا فالطرد من صفوفهم مصيره. وقد بحثت وفتشت بين الإصدارات والبيانات والنشرات لعلي أجد ما يدعيه المخالفون فوالله؛ ما وجدت إلا حسن الاعتقاد وصحة المنهاج مما شدَّ عزيمتي ورفع همتي، وإني وفِّقتُ بفضل الله تعالى في دفاعي، وما كان إلا بصدق وعن يقين، فالحمد لله رب العالمين.

وقد تحدى أمراء دولة الإسلام -وأخيرهم الأمير أبو محمد العدناني حفظه الله- مخالفيهم أن يثبتوا للناس ما ادعوه فما استطاعوا، وأعتقد جازمًا لن يستطيعوا؛ لأنَّ من عايش ورأى ليس كمن سمع وادعى، بل الذي جعلني أجزم أن القوم تواصوا بالادعاءات وكأنها نسخة واحدة يتداولونها، وليس عندهم في بياناتهم إلا التهكم والازدراء وليس أدلُّ دليلاً من بيان أبي محمد المقدسي الأخير وازدرائه بشرعي دولة الإسلام، بل إني لأعجب من هذا التحول لأبي محمد المقدسي ووصفه غير المنضبط لهذا الشرعي الذي ازدرى به في بيانه فقد كان في وقت قريب عنده من العلماء، بل إنه في وقت كان نائبه في منبر التوحيد، ثم هو اليوم يصفه بالجاهل وما ذاك إلا متابعة الهوى، وإلا فعالم البارحة هو عالم اليوم، ومجاهد البارحة هو مجاهد اليوم، ومناصر المستضعفين هو نفسه مناصر اليوم، أم إنها السنن في اتباع النفس والهوى؛ فمن تبعني فهو عالم، ومن خالفني فهو جاهل! اللهم سلم.

إذن عقيدة تكفير المسلمين بالمعاصي مما تبرأت منه جماعة المسلمين، وليس من عقيدتهم ولا منهجهم وذلك لأمور:

- أولاً: العقيدة التي تتبناها تتبرأ من هذه المسألة، بل وتحذر المسلمين وأصحابها منها، والتفتيش والتنقيب بين صفوف الجماعة موجود.
- ثانيًا: من أراد أن يعرف عقيدة جماعة ما فلا بد أن يراجع كتبهم ونشراتهم وبياناتهم وكلام علمائهم حتى يستدل على ما يريد من عقيدتهم ومنهجم، ويصفهم وصفًا لائقًا، ويدينهم -كما يقال- من أفواههم.

وكتب ونشرات واصدارات الجماعة متوفرة معروفة منتشرة، بحثنا ونقبنا لنصل إلى ما وصل إليه المفتيان فلم نصل، بل كللنا وتعبنا وعلمنا علم يقين أنَّ القوم بريؤون مظلومون[15].

- ثالثًا: لم نرَ واقعًا ما يدل على وجود هذه المسألة في دولة الإسلام، وفرق بين تبنيها من الجماعة الأم وبين فرد من أفرادها، والتاريخ يسجل أن الخوارج لم يستحوا أن يقال عنهم خوارج، فمن الظلم أن تنسب جماعة كبيرة عريضة لعقيدة منحرفة بسبب غلو فرد من أفرادها مع أنه لو وجد هذا الفرد فهو بين المناصحة والمراجعة أو التعزير والطرد.
- رابعًا: ما نسبه بيان أبي محمد المقدسي وأبي قتادة الفلسطيني ليس فيه ما يدل على وجود هذه المسألة واقعًا، والمنصف يعلم أنهما اعتمدا في بيانهما النقل والزعم من غير التثبت والتحقق؛ وإلا قلّ لي بربك كيف تثبتا وتحققا في مسألة خطيرة استباحا بها دماء الموحدين وهما في سجون الظالمين، وفي الحديث "**بئس مطية الرجل زعموا**"[16].

ولو فرضنا جدلاً -مع استبعادنا يقينًا هذه المسألة- أنهم مثل ما وصفهم البيان؛ أما وسعهم ما وسع علي رضي الله عنه حين جلس مع الخوارج وجادلهم، وبين زللهم، وكشف خطأهم، ورجع من رجع منهم؟ أم أرادوا ببيانهما التسقيط والتشهير؟!

بعد هذا يتبين أنَّ ليس للقوم حجة على ما تناقلوه وألصقوه من تهم، إلا مجرد التشهير والإسقاط، وليس لهم دليل على ما أفتوا به من سفك الدم المعصوم، والله يسلم المسلمين ويحفظهم.

15- حتى لا يظن ظان أنا نقول جزافاً فالباب مفتوح لمن أراد أن يثبت ذلك، والتحدي قائم شريطة النقل الصحيح والقول الصريح.

16- أخرجه: ابن أبي شيبة في مصنفه (448/8)؛ (26307) وأبو داود في سننه (4972).

عقيدتنا في مسألة التكفير بالمعاصي:

عقيدتنا هي عقيدة سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان رضي الله عنهم، فنعتقد أن الإيمان قول وعمل، والقول: قول القلب واللسان، والعمل: عمل القلب والجوارح. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (إن الإيمان قول وعمل، عند أهل السنة من شعائر السنة، وحكى غير واحد الإجماع على ذلك، وقد ذكرنا عن الشافعي رضي الله عنه ما ذكره من الإجماع على ذلك قوله في الأم: وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: إن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر)[17].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: (وهاهنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل. والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام. والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح)[18].

والنصوص عن الأئمة كثيرة جدًا في قولهم: إنَّ الإيمان قول وعمل، نقل كثيرًا منها المصنفون في عقيدة أهل السنة والجماعة عن الأئمة المتقدمين كالإمام اللالكائي، وابن بطه، وابن أبي عاصم وغيرهم.

ومما يعنينا هنا مسألة الأعمال التي يبنى عليها هذا الحكم؛

- فنعتقد أنها ركن من الإيمان، ومتى زال العمل بالكلية زال عن العبد مسمى الإيمان. قال ابن القيم رحمه الله: (الإيمان قول وعمل، وهما شيئان ونظامان وقرينان لا يفرق بينهما، لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان)[19].
- كما نعتقد أن العمل ركن؛ فمنه ما يخرج صاحبه من الملة، ومنه ما يفسقه من غير أن ينقله عن الإسلام، وهو مرتكب الكبيرة الذي نسميه مؤمنًا بإيمانه فاسقًا بكبيرته، قال شيخ الإسلام رحمه الله في تحقيق مسألة مرتكب الكبيرة: (والتحقيق أن يقال إنَّه مؤمن ناقص الإيمان؛ مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، ولا يعطى اسم الإيمان المطلق فإنَّ الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله؛ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه وهو لازم له كما يلزمه غيره)[20].

17- ينظر: الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية (241/1).

18- ينظر: كتاب الصلاة لابن القيم 24.

19- ينظر: اجتماع الجيوش الإسلامية (34/5).

20- ينظر: مجموع الفتاوى (241/7).

إذن خلافنا مع الخوارج في آحاد العمل فهم يكفرون مرتكب الكبيرة كالزاني وشارب الخمر والسارق، ونحن بفضل الله تعالى نعتقد بإسلام مرتكب الكبيرة وأنه فاسق، فمن أين جاء المفتيان بخارجية دولة الإسلام، الله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ثانياً: من عقيدة الخوارج الخروج على أئمة المسلمين الظلمة وإن لم يروا كفرًا بواحًا.

ولعل هذه المسألة هي السمة البارزة والعلامة الفاصلة في عقيدة الخوارج، فإنهم يعدون الإمام الظالم أو الفاسق كافرًا ويوجبون الخروج عليه وقتاله، ولذلك كفروا عليًا وعثمان رضي الله عنهما.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ومن هذا الباب تولد كثير من فرق أهل البدع والضلال؛ فطائفة سبت السلف ولعنتهم لاعتقادهم أنهم فعلوا ذنوبًا، وأن من فعلها يستحق اللعنة بل قد يفسقونهم أو يكفرونهم كما فعلت الخوارج الذين كفروا علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان ومن تولاهما ولعنوهم وسبوهم واستحلوا قتالهم)[21].

ولا أعلم كيف وصف المفتيان جماعة المسلمين وإمامهم بأنهم خوارج على هذه المسألة، فعجبي لا ينقضي إن كانوا يرون إمامة كلبي سوريا والعراق، وأن الخروج عليهما محرم يوجب من فعله وصفه بالخارجية! وإن كانوا يظنون أنهما كافران فمن أين جاء بهذا الوصف؟

إن تنزيل الأحكام والمسميات الشرعية ليس على حسب هوى النفوس، وما دخلت البدعة واشرأبت إلا من أهل الأهواء، بل يعلم المتتبع لسير الفرق أن بوادر ظهورهم إما من حب أعمى لرجل، أو كسب منصب وجاه، أو حظوظ دنيا، ولا أخال البيان صدر إلا عن واحدة من هذه وربما هي ردة فعل لحب رجل.

إن المنصف والباحث عن الحق يحكم بما ثبت وتيقن لا بما أدلاه الرجال ووهموه، قال تعالى: ﴿**وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ**﴾[22].

فلا مجال للرأي والهوى في قضية استباحة الدم المعصوم، ولا مجال للاجتهاد في قتل المسلمين بحجة البغي والعدوان والخارجية التي ما ثبتت ولن تثبت بإذن الله، وإن مما يزيد العجب أنهم يتنطعون في حفظ

21- ينظر: مجموع الفتاوى (70/35).

22- سورة المائدة: آية 49.

الأنفس، وتراهم ليل نهار يرددون: الله... الله... في دماء المعاهدين والمستأمنين، وكأن هذه الدماء هي أغلى من دم المسلم[23].

فالمسألة مفرغ منها؛ ولسنا بحاجة لبيان عوارها فإنَّها لا تعني دولة الإسلام من بعيد أو قريب، فأين أئمة الجور الذين خرجت عليهم دولة الإسلام؟ فتش يمينًا أو شمالاً لا تجد إلا حكامًا مرتدين، فمن عميل موال للغرب الكافر ناصر له، إلى حاكم بغير ما أنزل الله مغير للقوانين الشرعية مبدل لها، أو تجده مشركًا عابدًا لوثن، جيوش الكفر تضرب من أراضيهم المسلمين، وتشن الطائرات هجماتها من قواعدهم لتقتل عشرات المستضعفين، فأين أئمة الجور والظلم؟! هل سنُفاجأ بعد حين بفتاوى وبيانات تلزم المسلمين ببيعة عملاء الغرب من حكام العرب؟! اللهم سلم.

وحتى نصل إلى فهم أكثر في مجازفة المفتيَين في فتواهما هذه، لننظر على مَن خرج أبناء دولة الإسلام؟ ومَن قاتلوا في بلاد العراق والشام من الحكام؟ فإن كانا مسلمَين موحدَين فقد أصابا في بيانهما، وإن كانا كافرَين مشركَين فقد أخطئا وجازفا في استحلال دماء الموحدين، وهذا ما حصل.

وما أذكِّر به أحبابي وقرة عيني أبناء المسلمين أن يتجردوا من هوى النفس، والمجازفة في التهم من غير تثبت وتبين، وأن يتبعوا الحق وأهله، وأن يعوا حقيقة أمر عظيم: أنَّ الخطأ وارد، وأنه لا عصمة إلا لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ثم ليعلموا أنَّ هذه الفتاوى ما هي إلا صدٌّ عن الجهاد في سبيل الله تعالى، وإشغال المسلمين فيما بينهم وترك العدو الحقيقي، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

عقيدتنا في هذه المسألة:

نعتقد عقيدة سلف الأمة في حرمة الخروج على الحاكم المسلم الفاسق أو الظالم ما لم نرَ منه كفرًا بواحًا، وهذا الكفر سواء كان متعلقًا بالحاكم نفسه أم فيما يأمر به الناس من التحاكم إليه بالقوانين الوضعية والتشريعات البشرية، أما كونه ظالمًا فيحرم الخروج عليه وتعريض المسلمين مفسدة أعظم وأكبر من ظلمه، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن هناك أمراء سيلون المسلمين منهم الظلمة ومنهم الفسقة، فأمرنا أن نؤتيهم الحق الذي لهم ونسأل الله الحق الذي لنا، ولم يأذن في أخذ الحق بالقتال، ولم يرخص في

23- حتى لا يساء فهم كلامي؛ أعني أن الذي يريد أن يحفظ دماء المسلمين فلينادِ بحفظ دمائهم أولاً ثم بدماء غيرهم من المعاهدين والمستأمنين. قامت الدنيا على قتل بعض المحاربين -وليسوا معاهدين- في أرض الجزيرة فارتفعت الأصوات في البراءة من القاتل ووصفوهم اليوم بنفس التهم خوارج وغيرها. ولما قتل عشرات من المسلمين غدرًا لم نسمع لهذه الأصوات حسًا، بل الأدهى والأمر أن صاحبي البيان لم يتطرقا له ثم فهمنا بعد أنهما مؤيدان لقتلهم لأنهم خوارج، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

ترك الحق الذي لهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**إنكم سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها**"، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: "**أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم**"[24].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف، وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنَّ الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته)[25].

فأي الحكام اليوم مسلم ظالم خرجت عليه دولة الإسلام؟ وكيف بنى المفتيان حكميهما؟ فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ثالثاً: استعراض موجز لأهم آراء الخوارج العامة:

أ- **رفض التحكيم**: الشعار الذي رفعه الخوارج في تكفير أمير المؤمنين علي رضي الله عنه في قبوله تحكيم الحكمين لفض النزاع بين جيش العراق بقيادته رضي الله عنه وجيش الشام بقيادة معاوية رضي الله عنه. مستدلين بقوله تعالى: ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ**﴾[26].

ومفاد التحكيم التزام الحكمين –أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص رضي الله عنهما– بحكم القرآن الكريم في القتال الدائر بين الطرفين، والتزام موكليهما –علي ومعاوية رضي الله عنهما– بقبول نتيجة التحكيم.

وبعد اتفاق الحكمين وقبول موكليهما بضرب موعد التحكيم وقراءة الكتاب على الجيشين، قفل جيش أمير المؤمنين علي رضي الله عنه إلى الكوفة، لكنه دخل بغير العدد الذي ذهب فقد اعتزله عدد كبير من جيشه إلى مكان يسمى الحروراء متمسكين بموقفهم الرافض من التحكيم، وأن لا حكم إلا لله. وقد نصبوا لهم أميرًا وإمامًا للصلاة. ثم انتهى الأمر بهم بعد مناقشتهم ورجوع بعضهم إلى قتالهم.

24- أخرجه: البخاري في صحيحه (47/9)؛ (7052)، ومسلم في صحيحه (1472/3)؛ (1843) (45) من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

25- ينظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمية (194/3).

26- سورة الأنعام: آية 57.

هذه مسألة التحكيم التي تبناها الخوارج وكفروا بسببها عليًا رضي الله عنه، فأصبحت عندنا مسألة ونتيجة.

أما المسألة فهل يجوز تحكيم الرجال؟ وهو ما يرفضه الخوارج فنقول: هذا من سفه عقولهم، وقلة فهمهم، والله عز وجل يقول: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا**﴾[27]، ويقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ**﴾[28]. فإذا أمر الله تعالى في الفروج والصيد بتحكيم الرجال فكيف في مسألة عظيمة فيها حفظ دماء المسلمين؟!

وأما النتيجة فهل يكفر المسلمون عليًا رضي الله عنه؟ اللهم إنَّا نعوذ بك من هذا الاعتقاد الفاسد، وأمير المؤمنين علي رضي الله عنه من خيرة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم. ولا يبغضه إلا منافق كما جاء في صحيح مسلم عن عدي بن ثابت عن زر قال: قال علي رضي الله عنه: (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه و سلم إليَّ أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق)[29]. فهذا فيمن يبغضه فكيف بمن يكفره؟ اللهم سلم.

وهذه نتيجة فاسدة مردودة لا يقولها مسلم فضلاً عن أن يعتقدها وهي مما تتبرأ منه جماعة المسلمين وإمامهم.

أما مسألة التحاكم في النزاعات والخصومات إلى شريعة الله تعالى فهي من أساس عقيدتنا، وما رفعت السيوف وبذلت المهج إلا من أجل تطبيق شريعة الله تعالى واقعًا، فكيف نفر منه أو نراوغ فيه؟!

والأصل عندنا قول الحق جلَّ وعلا: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾[30]. وقول النبي صلى الله عليه وسلم:

27- سورة النساء: آية 35.

28- سورة المائدة: من الآية 95.

29- أخرجه: مسلم في صحيحه (86/1)؛ (131) (78).

30- سورو النساء: آية 65.

"لتنقضنَّ عرى الإسلام عروة عروة فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فأولهن نقضًا الحكم وآخرهنَّ الصلاة"[31].

ب- **تبرؤهم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن الذين شهدوا صفين خاصة.** وبنوا معتقدهم هذا على أنهم رضوا بالحكمين وتحكيم الرجال، وهي كالمسألة السابقة. وبطلانها أوضح من الشمس في رابعة النهار. ويكفينا في فضل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾[32]. وفضل الصحابة وحبهم والترضي عنهم أدخله أهل السنة والجماعة في باب الاعتقاد ردًا على الرافضة والخوارج.

ج- **الإمامة عندهم تجوز في غير قريش، ويجوز الخروج على الإمام إذا كان فاسقًا:**

وهذه المسألة لها شقان:

الأول: جواز الخروج على الإمام إذا كان فاسقًا.

والثانية: جواز عقد الإمامة لغير القرشي.

أما الأولى: فإن نصب الإمام واجب شرعًا وذلك للقيام بمصالح العباد والحفاظ على حقوقهم، وقد مرت بنا هذه المسألة لكن أحببت بيانها أكثر.

قال الإمام الماوردي رحمه الله: (الإمامة: موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع)[33].

ودليل قيامها شرعًا قول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[34]. وهذا الأمر من الله تعالى على وجوب طاعة أولي الأمر وهم الأمراء أو العلماء دليل على وجوب تنصيب الإمام؛ لأن الله تعالى لا يأمر بطاعة من لا وجود له.

31- أخرجه: أحمد في مسنده 485/36 (22160)، وابن حبان في صحيحه 32/15 (6715)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب 138/1 (572).

32- سورة التوبة: آية 100.

33- ينظر: الأحكام السلطانية (15/1).

ولا شك أن من الأمراء مَن سيكون فيه ظلم وحيف، وقد أرشدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مبدأ عظيم تجاههم فقال: **"ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن نكر سلم ولكن من رضي وتابع"** قالوا أفلا نقاتلهم؟ قال: **"لا ما صلوا"**[35]. ووجه الاستدلال أن الأمراء لهم السمع والطاعة ما لم يظهر منهم كفرٌ بواحٌ، وأما مجرد المعصية فلا تبيح الخروج عليهم.

لكن مسألة مهمة في حكام اليوم الذين غيروا وبدلوا أحكام رب العالمين بقوانين وضعية ألزموا الناس بالتحاكم إليها، أو الحكام الذين والوا أعداء المسلمين فناصروهم وأيدوهم وظاهروهم في قتل المسلمين واستباحةِ أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، هل يمكن عدَّهم من حكام الجور أو الفسقة الذين يحرم الخروج عليهم؟

لا ريب أن المسألة مختلفة، وأنَّ هؤلاء الحكام واجب الخروج عليهم بنص قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في المبايعة وعدم منازعة الأمر أهله: **"إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان"**[36].

فدل على حرمة منابذتهم السيف ما لم يظهر منهم كفرٌ فإن ظهر وجب قتالهم. وأي كفر وبرهان أكبر من تبديلهم أحكام رب العالمين بأحكام البشر، أو موالاتهم لأعداء الإسلام؟

أما المسألة الثانية: فهو تجويزهم الإمامة من غير النسب القرشي. ووجه قولهم بأن العقل لا يثبته فلربما غير القرشي أفضل منه. ويرد عليه بأن العقل لا يقاوم النص ولا حجة فيه مع ثبوت النص والإجماع، أما النص فقوله صلى الله عليه وسلم: **"إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين"**[37]، وقوله صلى الله عليه وسلم: **"لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان"**[38]، وقوله صلى الله عليه وسلم: **"الأئمة من قريش"**[39].

=

34- سورة النساء: آية 59.

35- أخرجه: مسلم في صحيحه (1480/3)؛ (62) (1854) من طريق الحسن، عن ضبة بن محصن، عن أم سلمة رضي الله عنها.

36- أخرجه: مسلم في صحيحه (1469/3)؛ (42) (1709) من طريق بسر بن سعيد، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

37- أخرجه: البخاري في صحيحه (2611/6)؛ (6720) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

38- أخرجه: البخاري في صحيحه (2612/6)؛ (6721) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

39- صححه الألباني في إرواء الغليل (298/2)؛ (520) عن جماعة من الصحابة رضي الله عنه.

وأمـــا الإجمــاع، فقـد نقـل بوجـوب الإمـــام مـن قـريش عـدد مـن أهـل العلـم كـالنووي، والقاضـي عياض، والماوردي، والإيجي، والغزالي، وابن خلدون[40]. واعترض بعض أهل العلم على عدم وجود الإجماع ولا عـبرة باعتراضـهم لتـوافر دواعـي الإجمـاع ونقلـه عـن أئمـة معتمـد النقـل عـنهم، والـراجح مـا ذهـب إليـه الجمهور من صحة عقد الإجماع في اشتراط النسب القرشي في تنصيب الإمام.

والحمد لله فإنَّ أمير المؤمنين قرشي النسب، واشتراطهم في عقده له على مذهب الجمهور يخالف ما نسـب إلـيهم مـن الإفـك العظـيم والظـلم البـين في اتهـامهم بالخارجيـة؛ إذ لـو كـانوا كـذلك لمـا اشـترطوا هـذا، ولتوالي الأمراء من غير النسب القرشي.

فبـالله علـيكم -أحبـابي- أيـن الخارجيـة مـن القـوم؟! وأيـن موقعهـا فـيهم؟! وقـد بينـا مـذهب الخـوارج وأصولهم العامة التي يعرفون بها، ومـا وجـدنا -ولله الحمـد- أي تشابه لا من قريب ولا من بعيد فبأي سمة وصفوا؟!

إنَّ ما أردت بيانه أنَّ ما ذهب إليه المفتيان لا دليل على صحته أو وجوده، وأنهما بين اثنين:

إما أنهما غررا وقَبلا التلقين من غير تثبت أو دراية أو بينة وهما لا يعرفان حقيقة دولة الإسلام عقيدة ومنهاجًا، فحكما على هذا وبنيا فتواهما عليه.

وإمـا أنهمـا علمـا صـحة مـنهج القـوم وحسـن اعتقـادهم لكـن أخـذتهما الغـيرة والحسـد وحـب الرجـال فأفتيا بغير هدى ولا بصيرة.

وفي كـلا الحـالين بـلاء وشـقاء؛ فبسـبب فتواهمـا قتـل المسـلمون، وانتهكـت حرمـاتهم، واعتـدي علـيهم ظلمًا وعدوانًا.

وبسبب فتواهما افترقت الأمة، وتشتت شملها، وحار أبناؤها، والتبس عليهم.

وبسبب فتواهما تقدم النصيري الحاقد وأخذ مدن وبلدات، فمدافع القوم اتجهت بحسب فتواهما إلى الخوارج وتركوا العدو الحقيقي.

وبسبب فتواهما فرح الصليبي، وصفق النصيري، وهم يرون دماء الموحدين تسال.

إنَّ هـذه الفتـوى -ورب السـماء والأرض- ظالمـة جـائرة، لا تُفـرح إلا العـدو، ولا تُحزن إلا المؤمــن، أوجــه ندائي وكلمــاتي إلى أحبابي المسلمين أن ينأوا عن هــذه الفتوى، ويقــوا أنفسهــم دمــاء المسلمين،

40- ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (200/12)، والأحكام السلطانية 6، والمواقف 398، والمقدمة 194.

فلا ذنب بعد الشرك أعظم من استحلال دم مسلم، ولا مصيبة أعظم من توجيه السلاح بصدور الموحدين، فروا من فتنة الفتوى فراركم من الأسد، ولا تكونوا عونًا للشيطان على إخوانكم، واعلموا أن الدنيا زائلة، وأن لكم وقفة أمام ديان يوم الدين وعنده تجتمع الخصوم.

يا أمة الإسلام؛
ستقفون أمام الله تعالى وستسألون عن خذلانكم لدولة الإسلام، فما حجتكم؟ ترون بفضل الله تعالى المدن تفتح الواحدة تلو الأخرى، وجيوش الرفض تنهار وتستسلم وأنتم صامتون. ما الذي يخيفكم إن أقيمت دولة الإسلام، وماذا يضركم تقدمها؟

يا أمة الإسلام؛
الله، الله أن يؤتى المسلمون من قبلكم، ناصروا إخوانكم وقفوا معهم، وابذلوا أنفسكم وأموالكم وألسنتكم، وأمدوهم بكل ما يحتاجونه، فعزهم عزكم، ونصرهم نصركم.

بارك الله فيكم وجعلنا وإياكم ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، ولا حول ولا قوة إلا بالله، والحمد لله أولاً وآخرًا، وصلى الله وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

كتبه

أبو أنس عبد العزيز بن عبد الله القحطاني

غفر الله له ولوالديه

الفهرس

مدخل.. 3

مَن هم الخوارج؟ 9

عقيدة الخوارج 11

أولاً: يعتقد الخوارج بأنَّ مرتكب الكبيرة كافر، وإلحاق صاحبها بالكفار حكمًا ومعاملة وقتالاً......... 11

عقيدتنا في مسألة التكفير بالمعاصي: 13

ثانياً: من عقيدة الخوارج الخروج على أئمة المسلمين الظلمة وإن لم يروا كفرًا بواحًا. 14

عقيدتنا في هذه المسألة: 15

ثالثاً: استعراض موجز لأهم آراء الخوارج العامة: 16